

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى مذكرة مديرية التموين والتجارة الداخلية المؤرخة ٢٠١٣/١/٣ بشأن قيام المخبز الخاص المملوك للسيد/ أحمد محمود محمد مصطفى - بمدينة رأس غارب - الزعفرانة بممارسة النشاط بدون ترخيص .
= وعلى موافقتنا .

قرر

المادة الأولى

اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار يتم غلق المخبز الخاص المملوك للسيد/ أحمد محمود محمد مصطفى - بمدينة رأس غارب - قرية الزعفرانة وذلك لقيامه بإنتاج الخبز الحر السياحي بدون الحصول على ترخيص من الجهات المختصة .

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /
١٢/١٢/١٣

لواء مهندس / محمد محمد كامل

